

وسائل الشيعة

[447] 63 - باب عدم جواز ضرب الاولاد على بكائهم (27544) 1 - محمد بن علي بن

الحسين في كتاب (التوحيد) وفي (العلل): عن القاسم بن محمد الهمداني، عن جعفر بن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن هارون، عن محمد بن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا تضربوا أطفالكم على بكائهم فإن بكاءهم أربعة أشهر شهادة أن لا إله إلا الله، وأربعة أشهر الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) وآله (عليهم السلام)، وأربعة أشهر الدعاء لوالديه. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 64

- باب استحباب تعدد العقيدة على المولود الواحد (27545) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان عن أبي هارون، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - أنه قال له: ولد لي غلام، فقال له: عقتك؟ قال: فأمسكت (وقدرت أنه حين) (1) أمسكت ظن أنني لم أفعل فقال: يا مصادف إدين مني فوالله ما علمت ما قال له إلا أنني ظننت أنه قد أمر لي بشئ فجاءني مصادف بثلاثة دنانير فوضعها في (2) يدي، وقال: يا أبا هارون، اذهب فاشتر كبشين واستسمنهما واذبحهما وكل وأطعم.

الباب 63 فيه حديث واحد 1 - التوحيد: 331 / 10، علل الشرائع: 81 / 1. (1) يأتي في الباب 96، من هذه الابواب. الباب 64 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 6: 39 / 2، وأورد صدره في الحديث 4 من الباب 24 من هذه الابواب. (1) في المصدر: وقد رأني حيث. (2) في نسخة: بين (هامش المخطوط). (*)